



منتدى الثقافة القانونية ٢٠١٥ Legal Culture Forum 2015

ورقة عمل بعنوان :

التسّير التجاري

يقدمها الأستاذ : أحمد المالكي
محامي ومستشار قانوني



"محاضرة التستر التجاري"

إعداد وتقديم

المحامي والمستشار القانوني

أحمد بن جمعان المالكي

1437 هـ - 2015 م

مقدمة

تأتي هذه المحاضرة إيماناً مني بواجبي الوطني
 والمهني كأحد أبناء هذا الوطن وأحد المحامين
 المقيدين بالإدارة العامة للمحاماة بوزارة العدل ،
 وأحد مؤسسي شركة مهنية للمحاماة
 والاستشارات القانونية ، إضافة إلى ما تفرضه
 طبيعة المهنة من أداء واجب نشر الثقافة
 القانونية .

محاوّر المحاضرة

أولاً: التستر التجاري: ماهيته - أركانه.

ثانياً: تجريم التستر التجاري شرعاً ونظماً.

ثالثاً: أدلة الإدانة في جريمة التستر التجاري.

رابعاً: خطورة وسلبيات التستر التجاري على الاقتصاد الوطني.

محاوِر المَحاضِرَة

خامساً: التستر التجاري في المهن الحرة (أفراد - شركات).

سادساً: دور المحامين ومسؤولياتهم تجاه مكافحة التستر التجاري.

سابعاً: وسائل وتوصيات للحد من جريمة التستر التجاري.

منتدى الثقافة القانونية 2015
Legal Culture Forum 2015

أولاً: التستر التجاري: ماهيته - أركانه.

التستر في اللغة

جاء التستر في اللغة بمعنى الإخفاء والتغطية ، وأصله من التستر ، قال ابن فارس (0) .
 (السين والتاء والراء : كلمة تدل على الغطاء ، تقول: سترت الشيء سترأ ، والسترة: ما استترت به كائنا ما كان وكذلك الستار)
 التستر بالفتح: مصدر سترتُ الشيء أستره إذا غطيته فاستتر ويقال تستر أي تغطي (0) .

أولاً: التستر التجاري: ماهيته - أركانه.

التستر في الاصطلاح:

التستر على الجاني : منع الجاني من أن يؤخذ منه الحق الذي وجب عليه .

منتدى الثقافة القانونية
Legal Culture Forum 2015

أولاً: التستر التجاري: ماهيته - أركانه.

التستر في النظام:

يعرف التستر التجاري وفقاً لأحكام المادة الأولى من نظام مكافحة التستر بأنه : تمكين الوافد من استثمار أو ممارسة نشاط تجاري لحسابه الشخصي أو بالاشتراك مع غيره محظور عليه ممارسته أو لا يسمح له نظام استثمار رأس المال الأجنبي أو غيره من الأنظمة والتعليمات ممارسته ، ويعتبر المواطن متستراً في حالة تمكين الوافد من استخدام اسمه أو ترخيصه أو السجل التجاري لممارسة النشاط التجاري ، كما يعتبر متستراً كل أجنبي حاصل على ترخيص استثمار أجنبي وقام بتمكين وافد آخر من العمل لحسابه خلافاً لنظام استثمار رأس المال الأجنبي.

أولاً: التستر التجاري: ماهيته - أركانه.

وقد أوردت المادة الأولى من اللائحة التنفيذية لنظام مكافحة التستر التجاري أنشطة تعد محظورة ومنها :

(1) كل من مكن غير السعودي من الاستثمار، أو ممارسة أي نشاط محظور عليه ممارسته كالنشاط التجاري أو المهني، أو الصناعي، أو الاقتصادي، أو الزراعي، أو أعمال السمسرة والوساطة، أو الأعمال المصرفية أو البنكية، أو التعليمية، أو النقل، أو غيرها من الأنشطة سواء عن طريق استعمال اسمه، أو ترخيصه، أو سجله التجاري، أو بأي طريقة أخرى.

أولاً: التستر التجاري: ماهيته - أركانه.

وقد أوردت المادة الأولى من اللائحة التنفيذية لنظام مكافحة التستر التجاري أنشطة تعد محظورة ومنها :

(2) غير السعودي الذي يستثمر أو يمارس نشاطاً تجارياً، أو صناعياً، أو اقتصادياً، أو زراعياً، أو طبياً، أو إعلامياً، أو أعمال السمسرة والوساطة، أو الأعمال المصرفية أو البنكية، أو التعليمية، أو النقل، أو غيرها من الأنشطة باسم مواطن أو مستثمر.

(3) غير السعودي الذي يعمل بأي طريقة أخرى كالعمل بالنسبة، أو بالقطعة، إذا كان ما يحصل عليه من نسبة أعلى مما يحصل عليه مثيل له كأجير في المتوسط في المملكة، بشرط عدم توفر عنصري التبعية والإشراف من صاحب العمل.

أولاً: التستر التجاري: ماهيته - أركانه.

أركان التستر التجاري :

وفقاً لما نص عليه النظام فإنه يلزم توفر ثلاثة أركان لقيام جريمة التستر وهي:

(1) متستر (المواطن أو المستثمر الأجنبي) وهو الشخص الطبيعي أو الاعتباري الذي يقوم بالتستر على مرتكب الجريمة وذلك بمنحه التراخيص والمستندات التي تخوله القيام بالتجارة أو ممارسة النشاط المهني باسمه بما يخالف الأنظمة واللوائح والتعليمات الصادرة في هذا الشأن.

أولاً: التستر التجاري: ماهيته - أركانه.

أركان التستر التجاري :

(2) متستر عليه (الوافد) وهو الشخص الذي سلك مسلك غير مشروع للربح سواء بالتجارة أو العمل وذلك بالمخالفة للأنظمة المعمول بها داخل البلاد.

(3) أن يكون النشاط للحساب الخاص للمتستر عليه ، وهو أن يعمل الوافد لحسابه الشخصي مستخدماً اسم ومستندات المواطن أو المستثمر الأجنبي كستار لعمله بالمخالفة للأنظمة والتعليمات.

ثانياً: تجريم التستر التجاري شرعاً ونظاماً

مما لا شك فيه أن جميع الشرائع السماوية والأنظمة البشرية جاءت لتحقيق مصالح الناس ودفع المفساد عنهم وهذه المصالح تتمثل في الضروريات الخمس والجاني في جنايته يتعدى على هذه الضروريات أو بعضها ، فالمتستر على الجاني يعتبر شريك معه في جنايته ومن هنا سميت الجريمة بالتستر التجاري

ثانياً: تجريم التستر التجاري شرعاً ونظاماً

وقد رسخت الشريعة الإسلامية والأنظمة المرعية حماية الملكية ورأس المال والعمل وكفالة الدولة لحرية الملكية الخاصة وحرمتها وتيسير مجالات العمل لكل قادر عليه ، وقد ورد النص على تلك المبادئ في المواد (17 ، 18 ، 28) من النظام الأساسي

ثانياً: تجريم التستر التجاري شرعاً ونظاماً

كما أن هيئة كبار العلماء في المملكة أصدرت فتوى (0) بشأن أخذ الشريك ربحاً مقابل شراكته باسمه فقط تتضمن بطلان القيام بمثل هذه الممارسات مقابل مبلغ معين مقطوع أو نسبة من الربح دون أن يدفع المواطن أية مبالغ أو أن يقوم بعمل، واعتبرت أن في ذلك غرر وخذاع ومخالفة لتعليمات ولي الأمر ومقاصده الحسنة والسعي إلى كسب المال من غير سند مشروع، ولا شك بأن هذه الفتوى تسري على كافة أشكال التستر التجاري لما فيه من غش وانتهاك للقواعد الشرعية والنظامية.

(بالدورة التاسعة عشر المنعقدة في الرياض بتاريخ

1402/05/11هـ .

ثانياً: تجريم التستر التجاري شرعاً ونظاماً

ومن الجدير بالذكر أن الدولة - رعاها الله - قد أصدرت في عام 1409 هـ نظاماً لمكافحة التستر ثم جرى إصدار نظام آخر وهو النظام النافذ حالياً الصادر بالمرسوم الملكي ذو الرقم م/22 بتاريخ 1425/05/04 هـ قصر فيه مزاولة أي نشاط اقتصادي أو مهني على المواطنين وحظر على غيرهم ممارسته ما لم يكن مرخصاً له من الهيئة العامة للاستثمار ونص على العقوبات اللازم توقيعها على المخالف لما تضمنته نصوص النظام .

ثانياً: تجريم التستر التجاري شرعاً ونظاماً

فمن المسلم به في كافة دول العالم بأن للمواطن حقوق كما عليه واجبات، ومن تلك الحقوق ، حق المواطن في مزاولته ما يرغب من أعمال مصرح بها وحمايته من المنافسة غير المشروعة وإيقاع الجزاءات على المخالفين للقواعد المنظمة لتلك الأعمال وعلى وجه الخصوص ممارسة الوافد للأنشطة الاقتصادية والمهنية غير المصرح له بها بتواطؤ مع مواطن أو مستثمر أجنبي .

ثانياً: تجريم التستر التجاري شرعاً ونظاماً

مع التتويه هنا إلى استثناء مواطني دول مجلس التعاون العربي لدول الخليج بموجب ما صدر من قرارات قادة دول المجلس^(١) التي قررت حق كل مواطن من دوله دون تمييز معاملته كمواطن في أي دولة من دول المجلس في ممارسة الأنشطة التجارية والمهنية والحرفية والأنشطة الخدمية ، (١) اجتماع دول مجلس التعاون العربي المنعقد في مسقط بتاريخ 2001/12/31 م .

ثانياً: تجريم التستر التجاري شرعاً ونظاماً

وبناءً على ما نص عليه نظام مكافحة غسل الأموال (0) فإن قضايا التستر تعتبر واحدة من قضايا غسل الأموال حيث اعتبرت المادة الأولى منه بأن «غسل الأموال هو ارتكاب أي فعل أو الشروع فيه بقصد إخفاء أو تمويه أصل حقيقة أموال مكتسبة خلافاً للشرع أو النظام وجعلها تبدو وكأنها مشروعة المصدر» () نظام مكافحة غسل الأموال الصادر بالمرسوم الملكي 39 بتاريخ 1424/06/25 هـ .

ثانياً: تجريم التستر التجاري شرعاً ونظاماً

وفرض النظام على المؤسسات المالية وغير المالية عدم إجراء أي تعامل مالي أو تجاري أو غيره باسم مجهول أو وهمي ووجوب التحقق من هوية المتعاملين ومستنداتهم الرسمية ووضع الإجراءات الاحترازية والرقابية لكشف أي من جرائم غسل الأموال وإبلاغ وحدة التحريات عنها فوراً ، ليعلم أنه إذا أحد من الناس ألحق ضرراً بالمجتمع بجميع صورته وأياً كان من خلال عمل ما ، فإنه لا يجوز ستره ، بل يحرم التستر عليه ، بل تجب المبادرة برفع أمره للجهات المعنية لينكشف ضرره على المجتمع والدولة.

ثالثاً: أدلة الإدانة في جريمة التستر التجاري

لقد تميز نظام مكافحة التستر التجاري بإعطاء وزارة التجارة والصناعة متمثلة في إدارة مكافحة التستر التجاري وهيئة التحقيق والادعاء العام صلاحية التحقيق والادعاء عند مخالفة أحكامه ، كما أعطى لديوان المظالم صلاحية النظر والفصل فيما يحيله الادعاء العام من لوائح اتهام في هذا الشأن ، وهذا نهج سليم يوفر المزيد من ضمانات تحقيق العدالة بداية من جمع أدلة الاتهام مروراً بمرحلتى التحقيق والمحاكمة ، وتتركز أدلة الإدانة في جريمة التستر التجاري بثبوت مخالفة ما نص عليه نظام مكافحة التستر التجاري في مادته الأولى وتعرضت له تفصيلاً المادة الأولى من اللائحة التنفيذية

2015

ثالثاً: أدلة الإدانة في جريمة التستر التجاري

كما نصت المادة الثانية من النظام على أن انعقاد الاختصاص في تنفيذ أحكام هذا النظام لوزارة التجارة والصناعة بقيامها بالتفتيش والتحري عن المخالفات وتلقي البلاغات وضبط المخالفات ، وكذلك كل جهة تتولى إصدار تراخيص ممارسة أي نشاط تجاري يتعين عليها متابعة المنشآت والمحلات التي رخصت لها ، وذلك للتحقق من نظامية أوضاعها وإبلاغ وزارة التجارة والصناعة بما تكتشفه من مخالفات في مجال التستر، بالإضافة للأجهزة الرقابية والدوائر الحكومية كل في نطاق عمله وإختصاصه.

2015

ثالثاً: أدلة الإدانة في جريمة التستر التجاري

ومن صور أدلة الإدانة في جريمة التستر التجاري :

- ما ترصده وزارة التجارة وإدارة مكافحة الغش التجاري والجهات المعنية بإصدار تراخيص المحلات والمنشآت التجارية من مخالفات نظامية.
- ما ترصده مؤسسة النقد السعودي والبنوك والمصارف من تحركات مالية أو تحويلات غير طبيعية في حسابات المواطنين والوافدين.
- ما ترصده هيئة التحقيق والادعاء العام أثناء التحقيق في جرائم أخرى.

ثالثاً: أدلة الإدانة في جريمة التستر التجاري

- ما ترصده هيئة مكافحة الفساد وهيئة الرقابة والتحقيق من مخالفات إدارية .
- ما يرصده مكتب العمل خلال جوالات التفتيش على المكاتب والمؤسسات والشركات.
- عمليات التبليغ من المواطنين أو المستثمرين وإقرار الأشخاص على أنفسهم بالتستر التجاري.
- جميع مخالفات نظام مكافحة التستر التجاري ونظام غسل الأموال والإقامة والاستثمار وغيرها.

رابعاً: خطورة وسلبيات التستر التجاري على الاقتصاد الوطني

مما لا شك فيه أن للتستر التجاري آثاراً سلبية على الاقتصاد الوطني حيث يؤدي إلى تحويل معظم الأرباح الناجمة عنه إلى خارج البلاد ، كما ينتج عنه منافسة غير مشروعة للمواطنين لاسيما أصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة ، كما يؤدي إلى زيادة حالات الغش التجاري وجرائم غسل الأموال ؛ لكون المتستر عليه يسعى إلى تحقيق أقصى ربح في أقصر مدة ممكنة ، حتى وإن كان ذلك على حساب جودة المنتج ومصلحة المستهلك لافتقاره للحس الوطني واستمرائه مخالفة النظام .

رابعاً: خطورة وسلبيات التستر التجاري على الاقتصاد الوطني

فضلاً عن أن التستر وسيلة غير نظامية للتهرب من الالتزامات التي يفرضها النظام على الوافدين عند ممارستهم للأعمال المصرح لهم القيام بها مثل: دفع رسوم تراخيص الاستثمار ودفع الضرائب والاستفادة دون وجه حق من الإعانات والإعفاءات الحكومية ، كما يؤدي أيضاً إلى اكتساب الأجانب الخبرات العملية على حساب المواطنين كما أنه يسهم في زيادة البطالة وإحباط همم المواطنين في كسب الخبرات وممارسة النشاطات المختلفة عن طريق إغرائهم بالحصول على مبلغ مالي زهيد دون جهد مقابل تسهيل عمل المتستر .

رابعاً: خطورة وسلبيات التستر التجاري على الاقتصاد الوطني

أو بسبب عزوف بعض المواطنين عن القيام ببعض الأعمال المهنية أو الحرفية بسبب العادات الاجتماعية، وما قد ينطوي عليه من توريط المتستر بالالتزامات والديون دون علمه وفوق مقدرته المالية. كما تشكل ظاهرة التستر إرهاباً للدولة نتيجة تضخم أعباء الإنفاق على المرافق العامة مثل الصحة والتعليم والأمن والمياه والكهرباء وزيادة أعداد السيارات وما تسببه من ازدحام في الشوارع وعرقلة المرور ورفع معدلات التلوث نتيجة كثرة الوافدين واستقدام المتستريين لأبناء جلدتهم وغير ذلك من السلبيات التي لا حصر لها ، إذ أن كل مخالفة نظامية ينجم عنها كوارث مجتمعية وإنسانية ، فما كان من الأمر بد سوى إصدار نظام مكافحة التستر التجاري لضبط إيقاع الحياة واستقرار الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية داخل الوطن.

ولبيان مدى خطورة التستر التجاري على
الاقتصاد الوطني نورد بعض الأرقام
الإحصائية الصادرة من وزارة التجارة
والصناعة وهيئة التحقيق والادعاء العام
لعدد قضايا التستر التي تم ضبطها) وهي
كالآتي:

(1) بلغ عدد القضايا المنظورة حاليًا في وزارة التجارة والصناعة أكثر من **1064 قضية** "تستر تجاري"، وهي التي وردت من جهات حكومية أو مواطنين ومقيمين، أو نتيجة للجولات التفتيشية لأعضاء ضبط التستر التجاري، كما بلغ عدد القضايا المحالة لهيئة التحقيق والادعاء العام بموجب المادة "الثانية" من نظام مكافحة التستر التجاري أكثر من **580 قضية**، وذلك لاختصاصها بالتحقيق والادعاء في مخالفة أحكام نظام مكافحة التستر التجاري، وجاءت "محافظة جدة" على رأس قضايا التستر بأكثر من 244 قضية، ثم المدينة المنورة بأكثر من - 216 قضية، ثم الرياض بأكثر من 200 قضية، وبينت الوزارة تعدد النشاطات التجارية لتلك القضايا حيث تصدر قطاعي المقاولات وتجارة التجزئة تلك النشاطات 0 .

(2) رصدت فرق التحري والتفتيش والضبط بوزارة التجارة والصناعة وفروعها ومكاتبها خلال العام الماضي (3206) منشآه تجارية يشتهه في مخالفتها لنظام التستر التجاري ي ولأحته التنفيذية. وتصدرت الإدارة العامة لمكافحة التستر التجاري بالرياض قائمة الجولات الميدانية بـ 365 جولة تفتيشية، ومن ثم فرع محافظة جدة بـ 220 جولة تفتيشية.

(3) جاء في بيان إحصائي صادر من هيئة التحقيق والادعاء العام إلى أن من بين قضايا الاعتداء على المال التي تم نظرها خلال العام المالي 1430 - 1431هـ - (191) قضية تستر تجاري مع التتويه إلى أن ما يتم التبليغ عنه أو إثباته من هذه الجرائم لا يمثل إلا نسبة ضئيلة جداً من الواقع، حيث يعمل المخالفون للنظام على إخفاء مخالفاتهم بأساليب يصعب كشفها لذا سميت بالتستر لكثرة ما يحيط بها من كتمان تجاه الآخرين 0 .

(4) من الجدير بالذكر أن عدد قضايا التستر التجاري في تزايد مستمر حيث بلغت في عام 1410هـ - 77 قضية وفي عام 1420هـ - 241 قضية ، وفي عام 1430هـ - أكثر من 600 قضية وفي عام 1437هـ - بلغت حالات الاشتباه في التستر التجاري التي ضبطتها وزارة التجارة وإحالتها لهيئة التحقيق والإدعاء العام (290 قضية 0 .

(5) لقد حذرت وزارة العمل من خطورة التستر التجاري على المنشآت الصغيرة والمتوسطة التي يمتلكها وافدون من الباطن على الاقتصاد الوطني 0 ، مشيرةً إلى أن هناك جهات عدة -مثل: وزارة الداخلية، ووزارة التجارة والصناعة- تتكاتف للتقليل من الآثار السلبية لهذا التستر ، كما أن الأرقام في سجلات العمل تؤكد أن المنشآت الصغيرة والمتوسطة مملوكة للسعوديين في الجزء الأكبر منها، إلا أن ما تُعانيه السوق السعودية حالياً هو التستر على العمالة الوافدة، وتسجيل السجلات التجارية بأسماء سعوديين، لكن في الواقع فإن من يعمل بها وافدون ،

وأن هذا الأمر يُعد مخالفة صريحة لنظام العمل في السعودية، وأن ما تحتاجه السوق هو توعية للمواطنين بأن هذا الأمر يضرُّ مباشرةً بالاقتصاد الوطني، لافتًا إلى أن هناك جهات عدة معنية بهذا الأمر تتكاتف مثل وزارة الداخلية ووزارة التجارة والصناعة للتقليل من الآثار السلبية للتستر التجاري.

(6) لقد وصلت تحويلات الأجانب حدا مدمرا للاقتصاد الوطني بلغ 153 مليار سنويا بحسب الاحصاءات المنشورة في الصحف السعودية وللحد من هذه التحويلات مع القناعة بالحاجة الى وجود الايدي العاملة الأجنبية يقتضي الأمر التكاتف من الجهات المعنية في تفعيل نظام التستر بكل بنوده .

وسائل الحد من التحويلات المالية الأجنبية :

- (1) يجب ان يعمل كل اجنبي بحسب التأشيرة التي دخل بها اي ان كان عاملا فلا يحق له مزاولة التجارة او المقاولات او فتح ورشه أو عمل مهني ونحو ذلك
- (2) يحق للعامل تحويل مقدار راتبه وما زاد فهو كسب مشكوك فيه يحقق معه في مصدره
- (3) جميع المحلات التجارية تلزم بوجود جهاز الدفع بالبطاقة في الحساب البنكي للسعودي المالك الرسمي وذلك للحد من وصول السيولة النقدية لأيدي العمالة .
- (4) تطبيق نظام مكافحة التستر بصرامة وبلا استثناءات وكذلك كافة الأنظمة إذا أنها الرادع الأول للمخالفين.

ويذكر أن نظام مكافحة التستر يشير إلى عقوبة السجن لمدة لا تزيد على سنتين وغرامة لا تزيد على مليون ريال لمن يثبت عليه التستر، وقد تصل العقوبة إلى إلغاء الترخيص محل المخالفة، وتصفية أعمال النشاط، والمنع من مزاولة النشاط 5 سنوات. كما أجاز النظام لوزير التجارة والصناعة منح مكافأة مالية تساوي 30% من قيمة الغرامات المحصّلة، وإذا قَدّم دليلاً يصلح الاسترشاد إليه في التحقيق، و صدر حكم نهائي بثبوت المخالفة ولم يكن مُتستراً أو مُتستراً عليه، وتوزع المكافأة في حال التعدد بالتساوي.

من صور سلبيات التستر التجاري :

- زيادة حالات الغش التجاري.
- المنافسة غير المشروعة في الأعمال التجارية والمهنية.
- المخاطر الاقتصادية والأمنية والاجتماعية.
- احتكار بعض الأنشطة التجارية والأعمال المهنية.
- تزايد عدد المخالفين لنظام الإقامة ومخالفة نظام العمل.
- زيادة عدد البطالة وقلّة الخبرات من أبناء الوطن.

من صور سلبيات التستر التجاري :

- انتشار سلع وأدوات بالمخالفة للمواصفات.
- انتشار جرائم غسل الأموال من خلال رؤوس أموال أجنبية ووطنية مشبوهة.
- انعدام الإحساس بالوطنية والولاء وتحمل المسؤولية الشخصية والعامة لدة المواطنين.
- زيادة أعباء الإنفاق على المرافق الخدمية دون شعور المواطن بما تنفقه الدولة.

خامساً: التستر التجاري في المهن الحرة (أفراد وشركات)

تعرف المهن الحرة بأنها:

المهن التي يزاول أصحابها تقديم الدراسات والاستشارات في العديد من التخصصات التي تتطلب تأهيلاً علمياً وخبرة عملية في مجال معين مثل: الاستشارات القانونية، الإدارية، الاقتصادية، الترجمة، التربوية، الصناعية، الاجتماعية، الاتصالات، الأمنية ... وغيرها .

خامساً: التستر التجاري في المهن الحرة (أفراد وشركات)

ومن الجدير بالذكر أن وزارة التجارة والصناعة شرعت في إعداد مشروع نظام المهن الحرة بهدف تأسيس مظلة نظامية لممارسة المهن الحرة في المملكة، بعد أن باتت الحاجة ملحة إلى إيجاد هذه المظلة النظامية في ظل النمو الكبير الذي شهده هذا القطاع الاقتصادي الهام، وفي ظل عدم وجود نصوص نظامية صريحة تنظم ممارسة كثير من المهن الحرة وتحدد حقوق وواجبات مقدميها والمستفيدين منها.

خامساً: التستر التجاري في المهن الحرة (أفراد وشركات)

وقد راعى مشروع نظام المهن الحرة عدم المساس بما صدر من أحكام منظمة لممارسة فئات من المهن الحرة (كمهنة المحاماة، ومهنة المحاسبة القانونية، ومهنة التقييم، والمهن الهندسية والصحية)، ومنح - في الوقت نفسه - وزارة التجارة والصناعة اختصاص الإشراف على ممارسة كافة المهن الحرة غير الخاضعة حالياً لإشراف جهات أخرى، ومنحها كذلك اختصاص وضع شروط الترخيص بممارسة تلك المهن في حال ظهرت حاجة لذلك .

خامساً: التستر التجاري في المهن الحرة (أفراد وشركات)

على أن يكون وضع شروط الترخيص تلك بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة التي يحددها مجلس الوزراء ، وكما ذكرنا آنفاً في تعريف التستر التجاري وفق ما نص عليه نظام مكافحة التستر التجاري ولائحته التنفيذية أنه يمتد للشخص الطبيعي سواء كان مواطناً أو مستثمراً وافداً ، وأينما وجد هذا الشخص فيسري عليه النظام ، ومن ثم فكل من عمل في مهنة حرة سواء كانت بشكل فردي أو بشكل جماعي من خلال مؤسسة أو شركة فيمتد إليه النظام ومثال ذلك شركات المحاماة أو المحاسبة وغيرها.

سادساً: دور المحامين ومسؤولياتهم تجاه مكافحة التستر.

مع التقدير لجهود الإدارة العامة لمكافحة التستر التجاري في وزارة التجارة والصناعة من خلال ما تقوم به من جولات ميدانية لتطبيق النظام بحق المخالفين وإعداد الدراسات وتلقي البلاغات وضبط المخالفات للحد من هذه الظاهرة والتنسيق مع الجهات ذات العلاقة مثل وزارة الداخلية ووزارة العمل ومجلس القوى العاملة لسعودة الأنشطة التجارية كأحد الحلول للحد من جرائم التستر واقتراح بعض الأنشطة التجارية ضمن الأعمال المقصورة على السعوديين ، إلا أن تلك الجهود لا زالت قاصرة عن مواجهة هذه المشكلة وبحاجة إلى مزيد من الدعم سواء من الجهات الحكومية أو من القطاع الخاص والمواطنين.

سادساً: دور المحامين ومسؤولياتهم تجاه مكافحة التستر.

ولما كان المحامي هو ذلك الشخص المخول له مساعدة العدالة عن طريق تقديم المشورة القانونية للأفراد بالإضافة إلى التمثيل الإجرائي للمتقاضين والدفاع عن حقوقهم وحررياتهم أمام القضاء. ، فالمحاماة مهنة مستقلة تشكل مع القضاء سلطة العدل وتطبيق الأنظمة ونشر الوعي والثقافة القانونية ، إذ أنها تشارك السلطة القضائية في تحقيق العدل وحماية حقوق الأفراد والمجتمعات ، فالحياة لا تستقيم بدون حماية وبخاصة في ظل الصراعات القائمة والأخطار المحيطة ،

سادساً: دور المحامين ومسؤولياتهم تجاه مكافحة التستر.

وحيث إن عمل المحامي يسير في اتجاهات ثلاثة هي :

1. تمثيل المتقاضين والدفاع عنهم في الدعوى القضائية المقامة منهم أو عليهم..
2. تقديم الاستشارات القانونية لمن يحتاج إليها ويطلبها.
3. نشر الثقافة القانونية وتبصرة الشعوب لأهمية تطبيق القوانين والأنظمة.

سادساً: دور المحامين ومسؤولياتهم تجاه مكافحة التستر.

وعملاً بنص المادة الثامنة من نظام مكافحة التستر التجاري والتي تنص على ((تقوم وزارة التجارة والصناعة بالتعاون مع الجهات ذات العلاقة بالتوعية المستمرة بمضار التستر ، وتبيان مخالفته للأنظمة المعمول بها والعقوبات التي ستطبق بحق المخالفين) ، وكذلك ما نصت عليه اللائحة التنفيذية لنظام مكافحة التستر التجاري والصادرة بموجب القرار الوزاري رقم م/7م وتاريخ 13/05/1426 هـ ،

سادساً: دور المحامين ومسؤولياتهم تجاه مكافحة التستر.

نصت المادة الثانية عشر على ما يلي:- (تقوم وزارة التجارة والصناعة باتخاذ الإجراءات الاحترازية والتدابير الوقائية للحماية من ارتكاب مخالفة التستر وذلك بكافة الوسائل الممكنة ومنها على سبيل المثال ما يلي:-

➤ التحذير من أضرار وأخطار التستر عبر وسائل الإعلام المسموعة والمرئية والمقروءة.

➤ توعية المواطنين والمقيمين بما يسببه التستر من أضرار بالاقتصاد الوطني.

➤ بيان العقوبات التي ستطبق بحق المخالفين عبر وسائل الإعلام.

سادساً: دور المحامين ومسؤولياتهم تجاه مكافحة التستر.

- العمل على وضع الإجراءات اللازمة التي من شأنها توطين الوظائف وإحلال العمالة الوطنية محل العمالة المخالفة لنظام مكافحة التستر أو المشتبه بهم في ذلك والعمل على قصر مزاولة العمل للمواطنين في المهن المقصورة على السعوديين في النشاطات التي يكثر فيها التستر.
- القيام بعقد الندوات التوعوية والبرامج التدريبية الخاصة بمكافحة التستر وتطوير سبل مكافحتها والوقاية منها.
- إعداد سجلات بأسماء المخالفين ونشاطهم ومحللاتهم المشتبه بها، بما في ذلك إدراجها في الحاسب الآلي للرجوع إليها في حالات العود أو التكرار وكذلك الاستفادة منها خلال فترة المنع من مزاولة ذلك النشاط).

سادساً: دور المحامين ومسؤولياتهم تجاه مكافحة التستر.

وحيث نصت المادة الأولى من نظام المحاماة 0 على تعريف مهنة المحاماة وجعلت من بين أعماله مزاولة الاستشارات الشرعية والنظامية ، ومن هنا يأتي واجبنا الوطني والمهني في تقديم مثل هذه المحاضرات, كما نشير للدور المحوري والخطير للمحامين في الحد من هذه الظاهرة وذلك من خلال ما يلي :

1- عدم التستر على المستشارين الوافدين بمكاتبهم وشركاتهم المهنية وذلك من خلال السماح لهم بمزاولة العمل باستخدام أسمائهم وترخيصهم ومكاتبهم في مزاولة العمل .

2015

سادساً: دور المحامين ومسؤولياتهم تجاه مكافحة التستر.

2- عدم صياغة عقود التستر التجاري لمواطن او وافد وذلك لإخفاء جريمة التستر التجاري التي يقوم بها هؤلاء وذلك لعلمه بثغرات النظام .

() نظام المحاماة السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/38) وتاريخ 28/7/1422هـ .

تعريف مهنة المحاماة المادة الأولى : يقصد بمهنة المحاماة في هذا النظام الترافع عن الغير أمام المحاكم وديوان المظالم، واللجان المشكلة بموجب الأنظمة والأوامر والقرارات لنظر القضايا الداخلة في اختصاصها، ومزاولة الاستشارات الشرعية والنظامية. ويسمى من يزاوّل هذه المهنة محامياً .

سابعاً: وسائل وتوصيات للحد من جريمة التستر التجاري.

إن الجهود التي تقوم بها وزارة التجارة والصناعة والجهات المعنية في مكافحة التستر التجاري ليست بخافية على أحد ، إذ أنها تعد جهوداً كبيرة وفق الإحصائيات الرسمية بعدد القضايا المنظورة في هذا الشأن ، وكذلك ما ترصده وزارة العمل من إحصائيات بشأن المؤسسات والشركات المخالفة ، إلا أن المشاركة المجتمعية لها دور هام وبارز في القضاء على مثل هذه الجرائم والتي تمثل خطراً كبيراً على المجتمع بأثره سواء من الناحية الاقتصادية أو الاجتماعية أو الأمنية أو الصحية .. إلخ .

سابعاً: وسائل وتوصيات للحد من جريمة التستر التجاري.

ومن هنا يجب أن تتضافر الجهود المجتمعية والشعبية ولا سيما من القانونيين وبخاصة المحامين والمستشارين في نشر ثقافة الوعي القانوني والتحذير من مخاطر مثل هذه الجرائم للحد منها ونزاعها من المجتمع ومن الوسائل والتوصيات ما يلي:

- المساهمة مع الجهات المعنية والغرف التجارية في إقامة الندوات التثقيفية والتوعوية لتوضيح أثار ومخاطر وأضرار هذه الظاهرة على الاقتصاد الوطني.

سابعاً: وسائل وتوصيات للحد من جريمة التستر التجاري.

• العمل على إعداد الحلول المناسبة للقضاء على هذه الظاهرة ومخاطبة الجهات المختصة بهذه المقترحات لبلورتها بشكل نظامي يكسبها صفة الإلزام.

• توعية الوافد وتثبيته إلى ضرورة الالتزام بالأنظمة التي وضعتها البلاد وخطورة مخالفتها عامة ومخالفة نظام التستر التجاري وغسل الأموال خاصة ، وإلى ما تفرضه الأنظمة من عقوبات مختلفة.

• سرعة الإبلاغ عن أي فرد (مواطن أو وافد) أو مؤسسة أو شركة يشتبه في قيامه بالتستر التجاري.

سابعاً: وسائل وتوصيات للحد من جريمة التستر التجاري.

• تشديد المراقبة بالتفتيش والتحري عن ممارسات المواطنين والوافدين.

• توزيع النشرات والمطبوعات الخاصة بمكافحة التستر في كافة الأماكن الحكومية والتجارية.

• قيام الإعلام المرئي والمسموع بإعداد فواصل تحذيرية من مخالفة نظام مكافحة التستر التجاري.

• نشر ثقافة الولاء والانتماء للوطن وحب العمل الذاتي وإحلال المواطن محل الوافد.

• استخدام مواقع التواصل الاجتماعي في نصوص نظام مكافحة التستر التجاري.

سابعاً: وسائل وتوصيات للحد من جريمة التستر التجاري.

- نشر ثقافة الولاء والانتماء للوطن وحب العمل الذاتي وإحلال المواطن محل الوافد.
- استخدام مواقع التواصل الاجتماعي في نصوص نظام مكافحة التستر التجاري.
- إلزام جميع المحلات التجارية بتوفير جهاز نقاط البيع لرصد العمليات وكشف التستر.
- تشديد العقوبة على المخالف للحد من هذه الجريمة ومضاعفة العقوبة في حالة العود ، وذلك للقضاء عليها وردع كل من يفك في القيام بها سواء من المواطنين أو الوافدين.

سابعاً: وسائل وتوصيات للحد من جريمة التستر التجاري.

- توزيع النشرات والمطبوعات الخاصة بمكافحة التستر في كافة الأماكن الحكومية والتجارية.
- قيام الإعلام المرئي والمسموع بإعداد فواصل تحذيرية من مخالفة نظام مكافحة التستر التجاري.
- نشر ثقافة الولاء والانتماء للوطن وحب العمل الذاتي وإحلال المواطن محل الوافد.
- استخدام مواقع التواصل الاجتماعي في نصوص نظام مكافحة التستر التجاري.

- إلزام جميع المحلات التجارية بتوفير جهاز نقاط البيع لرصد العمليات وكشف التستر .

سابعاً: وسائل وتوصيات للحد من جريمة التستر التجاري.

- تشديد العقوبة على المخالف للحد من هذه الجريمة ومضاعفة العقوبة في حالة العود ، وذلك للقضاء عليها وردع كل من يفك في القيام بها سواء من المواطنين أو الوافدين.
- نشر فتوى العلماء بتحريم التستر التجاري وتحريم الأموال الناتجة عنه.
- تشديد الرقابة على الحسابات البنكية والتحويلات الأجنبية سواء كانت أفراد أو شركات.
- إعادة دراسة وتقييم أداء المحلات التجارية والمؤسسات وتكثيف الحملات الرقابية.

سابعاً: وسائل وتوصيات للحد من جريمة التستر التجاري.

- مراجعة إصدار التأشيرات ومطابقتها لمؤهلات الوافد وطبيعة عمله داخل الجهة التي استقدمته.
- إلزام صاحب العمل بإيداع رواتب الموظفين في حساباتهم الشخصية بالبنوك ، لسهولة رصد المخالفين.
- الاستفادة من الخبرات والأنظمة الدولية في مكافحة التستر التجاري.
- تحديد أرقام هواتف ثابتة بالجهات المعنية لسهولة التواصل معها في حالة رصد مخالفة.
- تشجيع وتحفيز المواطن على العمل بنفسه سواء بتوظيفه في القطاع العام أو التيسير عليه في ممارسة نشاط تجاري.
- منح أعضاء لجان مكافحة التستر صلاحيات أكبر وأوسع لملاحقة المتسترين وضبط المخالفين.

سابعاً: وسائل وتوصيات للحد من جريمة التستر التجاري.

- مراجعة إصدار التأشيرات ومطابقتها لمؤهلات الوافد وطبيعة عمله داخل الجهة التي استقدمته.
- إلزام صاحب العمل بإيداع رواتب الموظفين في حساباتهم الشخصية بالبنوك ، لسهولة رصد المخالفين.
- الاستفادة من الخبرات والأنظمة الدولية في مكافحة التستر التجاري.
- تحديد أرقام هواتف ثابتة بالجهات المعنية لسهولة التواصل معها في حالة رصد مخالفة.
- تشجيع وتحفيز المواطن على العمل بنفسه سواء بتوظيفه في القطاع العام أو التيسير عليه في ممارسة نشاط تجاري.
- منح أعضاء لجان مكافحة التستر صلاحيات أكبر وأوسع لملاحقة المتسترين وضبط المخالفين.

سابعاً: وسائل وتوصيات للحد من جريمة التستر التجاري.

- مراجعة إصدار التأشيرات ومطابقتها لمؤهلات الوافد وطبيعة عمله داخل الجهة التي استقدمته.
- إلزام صاحب العمل بإيداع رواتب الموظفين في حساباتهم الشخصية بالبنوك ، لسهولة رصد المخالفين.
- الاستفادة من الخبرات والأنظمة الدولية في مكافحة التستر التجاري.
- تحديد أرقام هواتف ثابتة بالجهات المعنية لسهولة التواصل معها في حالة رصد مخالفة.
- تشجيع وتحفيز المواطن على العمل بنفسه سواء بتوظيفه في القطاع العام أو التيسير عليه في ممارسة نشاط تجاري.
- منح أعضاء لجان مكافحة التستر صلاحيات أكبر وأوسع لملاحقة المتسترين وضبط المخالفين.

سابعاً: وسائل وتوصيات للحد من جريمة التستر التجاري.

- مراجعة إصدار التأشيرات ومطابقتها لمؤهلات الوافد وطبيعة عمله داخل الجهة التي استقدمته.
- إلزام صاحب العمل بإيداع رواتب الموظفين في حساباتهم الشخصية بالبنوك ، لسهولة رصد المخالفين.
- الاستفادة من الخبرات والأنظمة الدولية في مكافحة التستر التجاري.
- تحديد أرقام هواتف ثابتة بالجهات المعنية لسهولة التواصل معها في حالة رصد مخالفة.
- تشجيع وتحفيز المواطن على العمل بنفسه سواء بتوظيفه في القطاع العام أو التيسير عليه في ممارسة نشاط تجاري.
- منح أعضاء لجان مكافحة التستر صلاحيات أكبر وأوسع لملاحقة المتسترين وضبط المخالفين.

خاتمة:

وبعد أن تبين لنا مدى الضرر والخطر الذي يواجه الاقتصاد الوطني نتيجة وجود وانتشار جرائم التستر التجاري ، وحيث ثبت مخالفتها للقواعد الشرعية حسبما جاء في فتوى هيئة كبار العلماء في المملكة لما فيها من غرر وخداع ومخالفة لتعليمات ولي الأمر وكسب غير مشروع للمال ، وكذلك مخالفتها لنظامي التستر التجاري وغسل الأموال ، لذا وجب التحذير من الإقدام عليها وإبلاغ الجهات المختصة حال اكتشافها امتثالاً لقول النبي - صلى الله عليه وسلم «من غشنا فليس منا».

خاتمة:

وبعد أن تبين لنا مدى الضرر والخطر الذي يواجه الاقتصاد الوطني نتيجة وجود وانتشار جرائم التستر التجاري ، وحيث ثبت مخالفتها للقواعد الشرعية حسبما جاء في فتوى هيئة كبار العلماء في المملكة لما فيها من غرر وخداع ومخالفة لتعليمات ولي الأمر وكسب غير مشروع للمال ، وكذلك مخالفتها لنظامي التستر التجاري وغسل الأموال ، لذا وجب التحذير من الإقدام عليها وإبلاغ الجهات المختصة حال اكتشافها امتثالاً لقول النبي - صلى الله عليه وسلم «من غشنا فليس منا».

المراجع :

- (1) نظام مكافحة التستر التجاري الصادر بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (119) وتاريخ 12/04/1425 هـ .
- (2) اللائحة التنفيذية لنظام مكافحة التستر التجاري والصادرة بموجب القرار الوزاري رقم 7/م.م وتاريخ 13/05/1426 هـ .
- (3) ينظر ترجمته ص 24 ينظر الذهبي: سير أعلام النبلاء 103-17/105، تحقيق شعيب الأرنؤوط/تاسعة 1413 هـ ، مؤسسة الرسالة-بيروت، وابن خلكان، وفيات الأعيان 1/118، دار الثقافة بيروت .
- (4) محمد الرازي: مختار الصحاح ص 285-دار القلم بيروت .

المراجع :

(5) النظام الأساسي للحكم الصادر بالمرسوم الملكي رقم أ/90 تاريخ 27/8/1412هـ

(6) بالدورة التاسعة عشر المنعقدة في الرياض بتاريخ 11/5/1402هـ .

(7) اجتماع دول مجلس التعاون العربي المنعقد في مسقط بتاريخ 31/12/2001م .

(8) نظام مكافحة غسل الأموال الصادر بالمرسوم الملكي 39 بتاريخ 25/6/1424هـ .

(9) الموقع الإلكتروني لوزارة التجارة والصناعة – التستر التجاري . 2015

(10) الموقع الإلكتروني لجريدة اليوم العدد (12567) .

المراجع :

- (1) الموقع الالكتروني لجريدة الاقتصادية العدد (3876) .
 - (12) جريدة عكاظ العدد (17959) الأربعاء 15/محرم 1437هـ
 - (13) جريدة الرياض – عدد الأربعاء 3 ذو الحجة 1436هـ -
16 سبتمبر 2015م .
 - (14) نظام المحاماة السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/38) وتاريخ 28/7/1422هـ .
- تعريف مهنة المحاماة المادة الأولى : يقصد بمهنة المحاماة في هذا النظام الترافع عن الغير أمام المحاكم وديوان المظالم، واللجان المشكلة بموجب الأنظمة والأوامر والقرارات لنظر القضايا الداخلة في اختصاصها، ومزاولة الاستشارات الشرعية والنظامية. ويسمى من يزاوّل هذه المهنة محامياً .